باب شؤون المرأة وتدبير المنزل

قد فتحنا هذا الباب لكي ندرج فيه كل ما يهم المرأة واهل البيت معرفته من تربية الاولاد وتدبير الصحة والطعام والثياب والشراب والمسكن والزينة وسير شهيرات النساء ونبذتهن ونحو ذلك مما يعود بالنفع على كل عائلة

الاتحاد النسائي المصري

٤ — الزواج في مصر

وقف قراء المقتطف على ما قامت به جمعية الاتحاد النسائي المصري من المشروعات النافعة وما استطاعت حمل اولي الامر على تنفيذه من الاصلاحات الاجتماعية المفيدة ووعدت ببيان بقية ما قامت به من الجهود في سبيل تحقيق غاياتها النبيلة ولهذا كان لزاماً عليّ ان اشرح مساعيها في اصلاح القوانين المتعلقة بالعلاقة الزوجية وجعلها منطبقة على ما ارادته الشريعة وصيانة المرأة من الظلم الواقع عليها او بمعنى آخر مساعيها في سبيل هناء العائلة وسلامتها

هالت اعضاء الجمعية الفوضى الحاصلة في مسائل الطلاق والزواج وآلمها تلك الآلاف من النساء اللواتي يقضين ضحايا تلك الفوضى في كل يوم بسوء استعمال سلاحين وُجدا ليكونا كسلاح الجراح نعمة ورحمة عند الضرورة فاصبحا سيفي نقمة يهددان هناء العائلات وطمأنينتها لسوء استعمالهما من الجمهور الجاهل وهو الاغلبية الساحقة في الامة . لذلك رأت الجمعية وجوب مطالبة اولي الامر باصلاح هذه الحال ليزول الاجحاف ويتحقق العدل والسلام فرفعت تقريراً في ٢١ نوفمبر سنة ١٩٢٦ الى اصحاب الدولة والمعالي رئيس مجلس الوزراء ووزير الحقانية ورئيسي مجلسي الشيوخ والنواب تطلب فيه اصلاح القوانين العملية للعلاقة الزوجية وصيانة المرأة من الظلم الواقع عليها

اولاً : من تعدد الزوجات

ثانياً : من الاسراع في الطلاق بدون سبب جوهري

ثالثاً : من الظلم والارهاق اللذين يقعان عليها في ما يدعى دار الطاعة

رابعاً : من اخذ اولادها في حالة افتراق الزوجين في سن هم فيه في اشد الحاجة الى عنايتها وحنانها

امور اربعة اردن بها رفع الحيف واحكام الرابطة العائلية وسيادة الهناء فيها . لاشك انها غرضان من اهم اغراض الشارع . ولو ان كل رجل اتقى الله واحسن استعمال حقه عند الضرورات التي شرع لها لما كان هناك محل للشكوى . لكن كم من نساء يطلقن لاوهى الاسباب وكم من نساء يتزوج ازواجهن لغير ما سبب الا انانية الرجل وهواه وكم وكم مما لا اطيل شرحه . ناهيك بما يصيب الاولاد من جراء قطع الصلة بين والديهم وبما يتجرعون من غصص الذلة والمسكنة . لهذا طالبن بسن قانون يمنع تعدد الزوجات إلا لضرورة كأن تكون الزوجة عقيماً أو مريضة يمرض يمنعها من اداء وظيفتها الزوجية وفي هذه الحالة يجب أن يثبت ذلك الطبيب . كما طالبن بسن قانون يلزم المطلق أن لا يطلق زوجته إلا أمام القاضي الشرعي الذي عليه معالجة التوفيق بحضور حكم من أهله وحكم من أهلها قبل الحكم بالطلاق نزولاً على حكم الشريعة لنزول الفوضى الحاصلة وبالتالي التعس والشقاء . أما مسألة اكراه الزوجة على الذهاب الى مايدعى دار الطاعة فمسألة لها شأن كبير لانها أصبحت سلاحاً يستعمله الرجل حينما تخرج زوجته من داره لسوء معاملته أو تعذر العيش معهُ بهناء وراحة . تخرج فيتركها لأي وقت شاءت وقد يجد سعادة في هذا الفراق فان ماحدثتها نفسها بطلب الانفاق عليها وقد يكون الباعث لها على ذلك رغبتها في الطلاق منهُ فانك تراهُ يطلب من القاضي الشرعي الحكم عليها بالدخول في طاعته لا رغبة في معاشرتها وانما يريد اكراهها على اعطائه مبلغاً من

[illegible]

حقاً ان دار الطاعة أخطر من دور السجن المعدة لإيواء الاشقياء والمحكوم عليهم بارتكاب الجرائم والمنكرات لأن المسجون تحت اشراف اناس محدودة سلطتهم في القانون وليس بينهم وبين المحكوم عليهم عداوة أو خصومة تستفزهم الى التنكيل وتعدي حدود سلطتهم القانونية . أما الزوج فهو الخصم الحارس ولا سلطان لأحد عليه أمام المرأة التعسة المقضي عليها بالدخول تحت طاعته . انهُ يملك كما يقول بعض الفقهاء اغلاق الباب عليها ومنع كل انسان من الدخول عليها إلا باذن كما يملك الإيماء عليها وهي في هذا السجن انها خالفت لهُ أمراً وقد يتعدى بالسب والضرب . والمحاكم الشرعية لا تعتبر كل هذا خروجاً من الزوج عن الحدود التي لهُ شرعاً على زوجته . ترتكب هذه المظالم والحكومة تشريع خاص يعاقب أي شخص تعدى على حرية الغير بالحبس طال الوقت أو قصر ويعاقب كل من آذى غيره مهما كان الإيذاء خفيفاً يتمتع بهذا التشريع جميع أفراد الامة إلا اذا كان المعتدي عليها زوجها

فيحبسها ولا عقوبة عليه، ويسبُّها ولا عقوبة عليه، ويضربها ولا عقوبة عليه. والذي يزيد الطين بلة أن ترتكب هذه المظالم باسم دين يقول «ولا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا» ويقول «فامساك بمعروف أو تسريح باحسان»

هذا ما دعا الجمعية لطلب النظر في تحديد الحقوق المقررة في باب ولاية الزوج وما يدعيه على زوجته من حقوق

اما رعاية الطفل وتقرير من له حق الولاية عليه عند اختلاف الابوين او موت احدهما فقد رأين انها تستدعي النظر في اصلاحها لأن الجاري عليه العمل في القضاء الشرعي ليس وافياً دائماً بوضع الطفل تحت مراقبة صحيحة ويد بارة تعنى بتربيته جسمياً واخلاقياً. واسوأ الحالات وأبعدها عن الانصاف حالة وجود أم الطفل مطلقة وغير متزوجة أي متفرغة. للسهر على مصلحة أولادها. ينزع ولدها من حضانتها في سن السبع ان كان ذكراً والتسع ان كانت أنثى. ينزعون منها وهم في سن أحوج ما يكونون فيه الى رعايتها وعنايتها. ينزعون منها وهي أحق الناس برعايتهم واحنى عليهم من أي انسان

تقضي المحاكم الشرعية بحرمان الأم من أولادها في السن المذكور مع انهُ يقتضي حكم الشريعة يبقى الولد في حضانة امه حتى يستغني عن النساء والبنت حتى البلوغ. والامام مالك نص على ان يبقى الصبي في حضانة أمه حتى البلوغ. والبنت حتى تتزوج. ولا يصح وهذا نص الشريعة ورأي امام مشهور أن تكون السابعة والتاسعة سن الاستغناء عن النساء. وأن صح يوم كانت الحياة اقل تعقيداً وأقرب الى البداوة منها اليوم فلا تصلح لعصرنا وقد تضاعفت فيه الحاجات وتعددت وسائل التربية وطرق الوقاية الصحية. والواقع انهُ لا يمكن الاستغناء عن معونة الأم ونصائحها قبل السادسة عشرة والدليل أن الحكومة نفسها جرت على هذه القاعدة وقررت حديثاً اعتبار سن الرشد مبتدئة من الواحدة والعشرين. فاذا طالبت الجمعية باصدار قانون باتباع مذهب الإمام مالك في مدة الحضانة الا إذا تزوجت الأم او كانت ساقطة الاخلاق فانما تطلب حقاً اقرب الى الاتفاق مع روح الشريعة من الطريقة المتبعة الآن. والجمعية لا تطلب لاجراء هذه الاصلاحات خروجاً على احكام الدين وانما تطلب حماية المرأة من ظلم واقع. تطلب الأخذ بالاصلح من اقوال الائمة وبما يتمشى مع عصرنا الحاضر والشريعة التي تقول «وما جعلنا عليكم في الدين من حرج» «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر» ومن قواعدها الاساسية انها «لا تنكر تغير الاحكام بتغير الازمان»

هذه زبدة المطالب العادلة التي قدمتها الجمعية لأولي الأمر فعدلتها وزارة الحقانية

تعديلاً حفظت فيه القواعد التي بنيت عليها المقترحات وتفضل وزير الحقانية بمناقشتها مع اعضاء الجمعية فارتحنا الى ما ابداه ولكن اعقب ذلك صحة تقهقرت امامها الوزارة واعادت المشروع لتعديله ثانياً . وقد راعت اللجنة التي عهد اليها نظر المشروع اولاً ان تحقق مطالبنا الواردة فيه ما دامت تجدها متفقة مع رأي من آراء الفقهاء ولو لم يكن من آراء الائمة الاربعة . اما اللجنة الثانية فحذفت كثيراً من اصول المشروع لانها تقيدت بمذاهب الائمة الاربعة فاضاع هذا التقيد كثيراً من اسس المشروع كما اضاع كثيراً من الفوائد التي ترجى من تحقيقه بصورته الاولى مثال ذلك :

اولاً — ان الطلاق حسب المشروع الاول لم يكن يعدُّ شرعيًّا تنقطع به علاقة الزوجية الاَّ اذا اذن به القاضي اذا لم تنجح المساعي للتوفيق بين الزوجين حسبما وردت في المشروع. اما المشروع الحاضر كما نشر في الجرائد فابقى للرجل حق الطلاق ولو خرج عن رأي القاضي

ثانياً — كان المشروع المقدم من الجمعية يقضي بعدم اباحة تعدد الزوجات الا عند الضرورة فجاء المشروع بعد تعديله الاخير ولم يقيد الرجل الا باثبات قدرته على الانفاق على زوجاته. فاحتجت الجمعية واستنكرت التفريق بين طبقات الشعب الواحد في التشريع بسبب المال وجوداً وعدماً خصوصاً والمال عرض زائل وقد يعسر الزوج بعد يسر فماذا يكون مصير زوجاته وابنائه من كل زوجة

ثالثاً — طلبت الجمعية جعل حق حضانة الطفل لأمه حسب رأي الامام مالك الذي حدده بسن البلوغ فيئسروه عندما عدلوا المشروع بأن زادوا السن ولكنهم أبقوا حق نزع الطفل من أمه قبل البلوغ كما قال بذلك الامام أبو حنيفة وأعطوا القاضي حق تحديد [illegible] والتجارب تقضي بتحديد سلطة القاضي فهما حسُنَ ظنا بقضاة الشرع فذلك لا ينسينا انهم بشر يتعرضون لمؤثرات جمة

***

هذا ما رأيت أن أطلع القراء على تفاصيله ليعلموا مدى جهود الجمعية . واذا كان التوفيق لم يحالفها في كل ما توخَّتهُ من هذه المطالب فلن يثني ذلك من عزمها أو يضعف من أملها بتحقيقها يوماً ما وكفاها فضلاً أن تسل بجدٍّ وثبات على حد قول الشاعر :

على المرء أن يسعى الى الخير جهده وليس عليه أن تتمّ المطالب

الزيتون احسان احمد القوصي

احاديث المقتطف الصحية

للدكتور شخاشيري

العناية بالاطفال

الفصل الثاني — تغذية الطفل

الدكتور — انهُ يوجد ويا للأسف عدد من الامهات يرغبن عن ارضاع أولادهن لأسباب واهية يتفرّعنَ بها ، مثل زيارات المعارف والاصحاب ، ومقابلات وعقد الاجتماعات في جمعيات خيرية ومشاريع عمومية وتياترات وملاهٍ وغير ذلك

وردة — في أي دور يكون للرضاعة الشأن الاكبر في صحة الطفل

الدكتور — يكون لها هـذا الشأن في الأشهر الثلاثة أو الأربعة الأولى من حياة الطفل ، فاذا لم ينشأ في هذا الدور على لبن الثدي يكون هدفاً صالحاً لأشد الأمراض وطأة على عوده الرطب ولهذا السبب يزيد معدل الوفيات في هذه الطائفة البريئة وتتفاقم أضرار الغذاء الصناعي فيها الى درجة مخيفة

وردة — ماهي الاحوال التي تقضي بمنع تغذية الطفل من ثدي والدته

الدكتور — اذا أصيبت الوالدة بداء خطير أو ثبت انها مريضة بالتدرن الرئوي أو كانت هزيلة الجسم خائرة القوى وجب عليها في مثل هذه الأحوال أن لا تغذّي طفلها من ثديها

وردة — كم مرة يجب ارضاع الطفل في اليومين الأولين من حياته

الدكتور — لا أكثر من أربع مرات في اليوم لأن لبن الثدي يكون قليلاً أو لا يكون قد درَّ

وردة — ومتى يبتدىء اللبن يدرُّ من الثدي ؟ فقد ابتدأ عندي في اليوم الثالث

الدكتور — غالباً في اليوم الثالث كما حصل لك وأحياناً في اليوم الرابع أو الخامس وربما أكثر

وردة — هل يعطى الطفل شيئاً في اليومين الأولين في حين عدم ظهور اللبن

الدكتور — لا يعطى الطفل عادة شيئاً من الغذاء سوى الماء ويجب أن يعطى منهُ كل ساعتين

وردة — كم مرة يجب أن يرضع الطفل في اليوم

الدكتور — فيما يلي جدول يبين عدد هذه الوجبات في مختلف الأيام وقد يكون

لهذه القاعدة التي رسمناها في الجدول التالي مخالفة يراها الطبيب المعالج في ظروف خاصة ملائمة لحالة الطفل

من الطفل	يوم او يومان	من ثلاثة ايام الى ثلاثة اسابيع	من ثلاثة اسابيع الى ثلاثة اشهر	من ثلاثة اشهر الى سنة
مواعيد التغذية لكل وجبة	كل ٦ ساعات	كل ساعتين	كل ٣ ساعات	كل ٤ ساعات
عدد الوجبات في الليل من ١٠ مساء الى ٦ صباحاً	وجبة واحدة في المساء	وجبة واحدة في المساء	وجبة واحدة في المساء	
عدد الوجبات في ٢٤ ساعة	٤ وجبات	٧ وجبات	٦ وجبات	٥ وجبات

وردة — كم من الوقت تستغرق كل رضاعة

الدكتور — قلما تستغرق أكثر من ١٠ دقائق . واذا أرضع الثديان ست دقائق أو سبع تكفيه وذلك لانهُ يرضع معظم ما يحتاج اليهِ من اللبن في الدقائق الخمس أو الست الأولى فاذا استغرقت رضاعتهُ وقتاً طويلاً تعوَّد أن ينام في أثناء الرضاعة أو يلهو بعض حلمة الثدي فيجرحها وفي ذلك ضرر لهُ ولأمهِ معاً

وردة — هل يجب أن يرضع الثديين في الوجبة الواحدة

الدكتور — اذا كان [illegible] الاقتصار على ثدي واحد ولكن يفضَّل دائماً أن يتناول غذاءهُ من الثديين

وردة — ماهي أهم شروط الرضاعة

الدكتور — أولاً المحافظة على المواعيد المقررة واتباع النظام الموضوع لها وهذا أمر لهُ شأن كبير في الرضاعة الصناعية . ثانياً أن تغسل حلمة الثدي قبل كل رضاعة وبعدها

وردة — وماذا يجب أن يكون غذاء الأم المرضعة

الدكتور — يراعى فيهِ أن يكون مغذياً وسهل الهضم وان تأكل ثلاث مرات في اليوم وتتناول كثيراً من السوائل. وجميع أنواع الفاكهة والخضرة ولحم الطيور مفيدة لها وكذلك السمك وسائر اللحوم على شرط أن لا تأكل منها أكثر من مرة في اليوم . وتمتنع عن الشاي والقهوة والمتبلات والمشروبات الكحولية

وردة — هل يتأثر الطفل من الفاكهة

الدكتور — يتأثر في الغالب من الفاكهة الفجة اي غير الناضجة والتي تكون حموضتها

غالبة على حلاوتها ويحسن بالام المرضعة ان لا تأكل من التوابل مثل « الطرشي » وسائر انواع المخللات فانها تحدث اضطرابات في الجهاز الهضمي

وردة — ما هي القاعدة التي يجب على الام ان تتبعها وتجري عل نظامها

الدكتور — عليها ان تعيش عيشة هادئة مريحة وان تجرب ان تخرج من البيت للرياضة مرة على الاقل في اليوم ماشية او راكبة والمشي في الخلاء افضل رياضة ناقصة لها . وعليها ان تحتفظ بنظام الاكل فلا تقدم في مواعيد الطعام ولا تؤخرها لئلا يضطرب جهازها الهضمي أو يتوانى في وظيفته ، وعليها أن تبتعد عن كل ما يثير فيها دواعي الهموم والانكدار واقلاق الفكر وانشغال البال ، وأن تنام باكراً ، وأن تستريح بعد الغداء راحة تامة ولو نصف ساعة

وردة — هل تؤثر الاضطرابات العصبية والانفعالات النفسية في لبن الثدي

الدكتور — انها أشد تأثيراً فيه من الغذاء . فالحزن والخوف والاهتمام بشؤون البيت الى حدّ الاسراف واجهاد القوى في عقد الاجتماعات والسهرات والزيارات كل هذه عوامل تؤثر في اللبن وتقلل ادراره وتسبب أحياناً لضوبه وتكون مدعاة لعواقب وخيمة في صحة الطفل

أثر الانفلونزا في شفاء الامراض العقلية

ان مسألة تأثير الامراض المعدية في الامراض العقلية تأثيراً يؤدي في معظم الاحيان الى الشفاء اصبحت في نظر رجال الفن على جانب عظيم من الخطورة . والى القارىء بعض الشواهد على ما كان لمرض الانفلونزا في مختلف الازمنة من التأثير الحسن في بعض الحالات . فقد ورد في تقرير غوستر Gauster مدير مستشفى الامراض العقلية في ڤينا ذكر حالتين الاولى كانت مصابة بالملانخوليا وقد شفيت تماماً على اثر اصابتها بالانفلونزا سنة ١٨٨٩ وصار نقلها من مستشفى المجانين الى مستشفى الامراض الباطنية حيث تداوت فيه لالتهاب البلورا الذي جاء مضاعفاً للانفلونزا . والحالة الثانية كانت مصابة بمرض الجنون وقد شفيت منهُ بعد ان اصيبت بالانفلونزا ولكن بعد مضي اسبوع بدت عليها اعراض الخبل والبلاهة كما كانت من قبل او اشد

الشاهد الثاني — ورد في تقرير هلوج Helweg حالتان مزمنتان بمرض الجنون التفاسي وقد شفيت الاولى بعد ان اصيبت بالانفلونزا وتحسنت الثانية . وقال عن الاولى انها اصيبت بالجنون على اثر ولادتها لطفل تام الخلق سنة ١٨٨٦ وقد اصيبت بالانفلونزا في فبراير ١٨٨٩ وتضاعف بالالتهاب الرئوي ولكنها شفيت وسمح لها ان تعود الى دارها بعد ثلاثة اسابيع من مرضها . والحالة الثانية عمرها ٢٨ سنة مضى عليها اربع سنوات مصابة بالجنون التفاسي واصيبت بمرض الانفلونزا وتضاعف بالالتهاب الرئوي وقد بدأ عليها تحسن كبير

الشاهد الثالث — ذكر متز Metz حالة بناء عمرهُ ٣٢ سنة اصيب بالجنون الهوسي

والوهمي وتفاقم جنونه واصبح خطراً على من حوله من اهله فادخل الى المستشفى في ٢١ فبراير سنة ١٨٨٩ ومن حسن حظه اصيب بالانفلونزا في ١٣ يناير وبعد اربعة ايام اي من ١٧ يناير كتب الى امرأته رسالة بعبارة طيبة ذكر فيها تأسفه الشديد لما اصيب به وكان السبب في ازعاجها والابتعاد عنها وبعد ذلك ذهبت عنهُ وساوسهُ ومخاوفه وعاد اليه هدوءه وادراكه وخرج من المستشفى سليماً في ٨ فبراير سنة ١٨٩٠

الشاهد الرابع — ورد في تقرير كوفس Coves عن الوافدة التي تفشت سنة ١٨٩٨ في اليونان حالة واحدة هي غلام عمرهُ عشر سنوات اصيب بالتشنج لما كان عمرهُ ثلاث سنوات وكان يناوبهُ التشنج مرتين في اليوم وانحصرت اعراضهُ في الوجه وعضلات العنق وكان يعقبهُ صداع عنيف وصعوبة في النطق ولم يكن في تاريخ العائلة ما يربط هذه العلة بسبب وقد ظهرت عليه اعراض البلاهة عند ما بلغ من العمر ست سنوات وازدادت هذه الاعراض ظهوراً وشدةً الى ان اصيب بالانفلونزا وبقي يصارع هذا المرض ثلاثة عشر يوماً ومن الغريب انهُ خرج من هذا الصراع سليماً من الانفلونزا والتشنج جميعاً وبعد ذلك ادخل الى المدرسة وتفوّق على اقرانه في جميع العلوم

الشاهد الخامس — وفي وافدة ١٩١٨ نشر داي Damaye تقريراً عن ثلاث حالات الأولى . امرأة عمرها ٢٨ سنة اعتراها ذهول وبدا عليها اختلاط في عقلها على اثر وصول النبأ بوفاة زوجها في ميدان الحرب العظمى ولما اصيبت بالانفلونزا في سبتمبر سنة ١٩١٨ وشفيت منها بعد معالجة عشرة ايام، ظهر على مرضها العقلي تحسن كبير وصرّح لها بالعودة الى منزلها في اكتوبر وقد شفيت مما كان بها من اضطراب وأوهام . والحالة الثانية : امرأة عمرها ٢٨ سنة مضى على وجودها في مستشفى المجاذيب سنة وقد اصيبت بالانفلونزا في سبتمبر ١٩١٨ وتضاعفت بالالتهاب الرئوي ولكنها شفيت بعد معالجة اسبوعين من الانفلونزا والالتهاب الرئوي ورجع اليها ادراكها وعادت الى دارها . والحالة الثالثة : تلميذ عمره عشرون سنة مضى عليه ١٨ شهراً مصاباً باضطراب وخبل وبلاهة وقد اصيب بالانفلونزا وشفي منها بعد اسبوع معالجة وفي اول نوفمبر ١٩١٨ صرح له بالعودة الى داره

الشاهد السادس — نشر لاتابي Latapie تقريراً عن حالتين الأولى : امرأة عمرها ٣٠ سنة دخلت مستشفى المجانين في يناير ١٩١٨ واصيبت بالانفلونزا في نوفمبر وسمح لها ان تعود الى دارها في يناير ١٩١٩ . والحالة الثانية امرأة عمرها ٣٥ سنة دخلت الى المستشفى في اغسطس ١٩١٧ وأصيبت بالانفلونزا في نوفمبر ١٩١٨ وقد تحسنت كثيراً في اثناء المعالجة ولكنها بعد ان شفيت من الانفلونزا رجع اليها ما كان بها من خبل وبلاهة وتبيح

واشار منينجر الذي اخذنا عنه هذا المقال الى حالات عاينها بنفسه نذكر بعضها :

الحالة الاولى : تلميذ عمره ١٤ سنة ابتدأ يعتريه في سنة ١٩١٦ نوبة تشنج مرة في الشهر وقد اصيب بالانفلونزا سنة ١٩١٨ وشفي منها ومن التشنجات ايضاً

والحالة الثانية: امرأة عمرها ٣٠ سنة دخلت الى المستشفى للمعالجة من نوبات تشنج عنيفة فاصيبت بالانفلونزا وفي ابان ارتفاع الحرارة تحسنت حالتها العقلية وزالت عنها النوبات ولكن بعد ان شفيت من الانفلونزا عاودتها تلك الاعراض

والحالة الثالثة : رجل عمره ٥٤ سنة مضى على وجوده في مستشفى المجانين ٨ سنوات وكان مخموراً بحراس لشدة ما كان يظهر عليه من انفعال وشراسة وقد اصيب بالانفلونزا سنة ١٩١٨ وفي اثناء المعالجة من هذا المرض ظهر كأنه لا دخل في عقله ولا اضطراب ولكن عند ما شفي منه عاودته الاعراض العقلية على اشد صورها وبعد ستة اشهر جرح يده والتهب الجرح وارتفعت حرارة جسمه وظهر من ذلك الحين تحسن في سلوكه وبعداً شيئاً من اضطرابه

وقد سرد الكاتب حوادث كثيرة لحالات لا ضرورة لبسطها كلها وجميعها تدل دلالة صريحة على ما للامراض المعدية والانفلونزا منها بنوع خاص من اثر في مصير الامراض العقلية . وذهب لاتابي والفرد غوردن ومارنكو في تعليل ذلك الى انه يحصل بفعل كيماوي اي ان سم الانفلونزا وما ينشأ عنه من الاجسام المضادة في الجسم يفسد سم الامراض العقلية ويبطل مفعوله ان كان قوياً . واما اذا كان ضعيفاً لا يعادل بقوته قوة سم تلك الامراض فلا يكون له اثر ما او يكون له من الاثر على نسبة ما له من قوة . والشواهد الاكلينيكية تؤيد هذا التعليل . وذهب كوربون Courbon في تفسير هذه الظاهرة الى ان ما يحصل هو ان سم الامراض العقلية يكون قد أفسد الى حد كبير او صغير على جزء من الاعصاب عمله العادي وبقي الجزء الآخر قائماً بعمله المألوف. ومحكم هذا الفساد تبدو على الشخص اعراض الخبل والاضطراب في اعماله وسلوكه . ففي حالة اصابة هذا الشخص بمرض الانفلونزا وانتشار سم المرض فيه يتكون في الجسم اجسام مضادة للدفاع عنه وهذه الاجسام تعمل ما في طاقتها على ابادة اعداء الجسم المحتلة في جزء من اعصابه ولا يستقر لها جانب الا في حالة من حالتين فاما الفوز واما الفشل . فان تم لها الفوز ظهرت على الجسم علامات التحسن وعاد اليه هدوءه . وان باءت بالفشل ظل على حاله من الهيج والتخبط . وذهب آخرون مذاهب تختلف عن التي تقدم ذكرها في ناحية وتتفق معها في نواحٍ اخرى ولكن على رغم هذا الخلاف في تعليل ما يطرأ على تلك الحالات من التحسن او الشفاء فان الآراء من الوجهة الاكلينيكية مجمعة على الاخذ بصحتها واحلالها محلها من التقدير والاعتبار .